

الروض المربع | شرح الشيخ عبدالرحمن العجلان | 71- كتاب الزكاة | باب شروط الزكاة 1

عبدالرحمن العجلان

على الله وصحبه اجمعين وبعد ومن كان له دين او حق من صدق وغيره على ملك او غيره ادى زكاته اذا قبض لما مضى ولا زكاة في مال من عليه دين ينقص النصاب ولو كان - [00:00:00](#)

المال ظاهرا وكفارة كدين وان ملك نصابا صغارا انعقد قوله حين ملكه نعم بسم الله الرحمن الرحيم. قال المؤلف رحمه الله تعالى.

ومن كان دين او حق من صدق وغيره على مليء او غيره ادى زكاته اذا قبضه - [00:00:27](#)

لما مضى ولا زكاة في مال من عليه دين ينقص النصاب. ولو كان المال وكفارة كدين وان ملك نصابا صغارا انعقد حوله حين ملكه اين ملكة ما حكم البكاء على الميت - [00:01:07](#)

يجوز البكاء على الميت؟ وما حكم النياحة والندب حرام فرق بين البكاء وبين النياحة والندب فيها اظهار الجزع.

وعدم الرضا بما قضاها الله وقدره اما البكا فهو ناشئ عن الرحمة في القلب فالمرء - [00:01:57](#)

يرحم ومن يعني المؤمن يتصف بالرحمة ومن لا يرحم لا فيرحم وانما يرحم الله من عباده الرحماء وماذا يستحب للمصاب بمصيبة ان يقول ماذا يستحب له ان يقول هو بنفسه ماذا يقول انا لله وانا اليه راجعون - [00:02:37](#)

اللهم اجرني في مصيبي واخلف لي خيرا منها. هل هناك بين من يقول بين من اخلف الله عليك وخلف الله عليك اخلف الله عليك وخلف الله عليك نعم اذا كان له - [00:03:27](#)

يرجو بدل ما ذهب منه. فيقال اخلف الله عليك واذا لم يكن له بدل فيقال اذا كان لا يرجو بدلا فيقول خلف الله عليك مثال ذلك المرء مات والده او والدته ماذا يقال له؟ خلف الله - [00:04:07](#)

عليك. واذا مات ابنه وهو يرجو بدلا. او الزوجة مات زوجها او الزوج ماتت زوجته. يأمل البدل فيقال اخلف الله عليك. اخلف الله عليك لما يرجو بدنه. وخلف الله عليك لما لا - [00:04:37](#)

الرجوع بدلة وما حكم الرضا بفعل المعصية؟ الرضا بفعل المعصية حرام لانه لا يجوز للمرء ان يفعل المعصية فاذا فعلها فيندم ويستغفر الله ويتوب اليه ويأسف لما حصل منه ويحزن. ولا يرضى - [00:05:07](#)

بما حصل فيقول هذا بقضاء الله وقدره وانا ارضى بقضاء الله وقدره. اذا كانت مصيبة في مالك او في بدنك واذا كانت معصية صدرت من المرء فلا يجوز له ان يرضى بها - [00:05:47](#)

بسم الله الرحمن الرحيم. قال المؤلف رحمه الله تعالى كتاب الزكاة يذكر المؤلف رحمه الله تعالى في هذا الكتاب حكم الزكاة. والمال الذي تجب فيه الزكاة والمرء الذي تجب عليه الزكاة ومقادير الزكاة لكل نوع من انواع - [00:06:07](#)

فانها تختلف باختلاف الاموال. والزكاة هي احد اركان الاسلام الخمسة وثالث اركان الاسلام واهمها بعد شهادة ان لا اله الا الله وان محمد محمدا رسول الله واقام الصلاة. فثالثها الزكاة. والله جل وعلا قرن الزكاة مع - [00:07:17](#)

الصلاة في اثنين وثمانين موضعا من كتابه العزيز. وما ذاك الا اهمية الزكاة وانها قرينة الصلاة. ويقول عليه الصلاة والسلام بني الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله. واقام الصلاة وايتاء الزكاة الى اخر الحديث - [00:07:47](#)

وابو بكر الصديق رضي الله عنه يقول والله لاقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة الصلاة هي حق الله جل وعلا. والزكاة هي حق عباد الله

واجمع الصحابة رضوان الله عليهم على قتال مانع الزكاة. وان شهد - 00:08:17

لا اله الا الله وان محمدا رسول الله. وصلى وصام وحج. اذا منع زكاة ما له وجب قتاله. وقد اجمع الصحابة رضوان الله عليهم على

ذلك ولا ينكرها الا مكابر. لان وجوبها والاعتراف - 00:08:47

بذلك لا مجال للشك فيه. لانه كثر ذكرها في كتاب الله في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان فرضها فيما روي في السنة ثانية

من الهجرة. والله جل وعلا جعل في اموال الاغنياء - 00:09:17

حقا للفقراء يكفي عموم نفقاتهم. وما منع غني زكاة ما له الا اكل حق الغيب. لان الزكاة ليست له الزكاة في المال ليست لصاحب المال.

فان اخرجها واعطاها مستحقها برئت ذمته. والا فكأنه اكل اموال الفقراء. كانه اخذ المال من جيب الفقير - 00:09:47

سرقه ماله والزكاة اذا خالطت المال افسدته. واذا خرجت منه نمت وزاد وبورك فيه. وما نقص مال من صدقة بل تزده بل زده بل تزده.

كلام الذي لا ينطق عن الهوى. ليس ترغيبا فقط او وعدا - 00:10:27

غير صادق بل هذا وعد من النبي صلى الله عليه وسلم وهو يتكلم بما اوحى اليه به ربه جل وعلا. حيث قال سبحانه وما ينطق عن

الهوى ان هو الا - 00:10:57

يوحى فاذا اخرج المرء زكاة ماله ونقاه واخرج منه الزكاة فان المال ينمو باذن الله. ويبارك فيه ويزيد ويستعمل في الخير والبركة قد

تكون حسية وقد تكون معنوية وقد تكون حسية ومعنوية - 00:11:17

حسية يزيد. والمرء يدرك من نفسه اذا اخرج زكاة ما له كاملة فانه من العام القادم يزكي اكثر مما زكى في هذا العام مثلا. يزيد ما له

ويبارك فيه ويبارك فيه بركة معنوية في انه ينفع ينفعه - 00:11:47

ويستعين به على الطاعة ويربي فيه اولاده فينشأون نشأة حسنة مستقيمة لانه يربيههم وينميهم على مال حلال. فيبارك له فيهم

ويكون ماله مباركا. النفقة منه اليسيرة تكفي عن الشيء الكثير - 00:12:17

الذي ينفقه الغيب وقد تكون البركة حسية وقد تكون معنوية وقد تجتمعان للمرء. يبارك فيه حسي ومعنويا. واذا خالطت الزكاة المال

افسدته. فان انفق منه لم ولم ينفعه وان ادخره صار زاده الى النار والعياذ بالله. وان - 00:12:47

على اولاده اطعمهم مالا حراما. ولو كان ما له لان مال الفقراء وحق الفقراء في ماله انه يطعم اولاده حق الفقراء فينشأون نشأة فاسدة

والعياذ بالله واذا خلفه اثم حوسب على جمعه - 00:13:20

كسب وعذب على تخريفه واستعان به من بعده غالبا على معصية الله والعياذ بالله الواجب على المرء ان يتحرز وان يحرص على

انقاذ ما له مما يفسد اذا توقعت وجود حريق في مكان ما. هل تضع فيه ما لك؟ العاق - 00:13:50

الولاية معه وان وضعه فيما يتوقع فيه الحريق فهو مخبول مجنون وكذلك الزكاة اذا خالطت المال فهي اشد من الحريق على المال.

لانه لانها تذهب بركته وتفسده وكما قال عليه الصلاة والسلام ما هلك مال في بر ولا بحر الا بسبب منع الزكاة - 00:14:20

الاموال التي تتلف وتحرق وتذهب او تغرق كله بسبب غالبا سبب منع الزكاة. لانها خالطته فافسدته. الواجب على المسلم ان يتقي الله

جل وعلا وان يحاسب نفسه في عند اخراج الزكاة محاسبة الشريك الشحيح - 00:14:50

كما قال بعض العلماء يحاسب نفسه محاسبة الشريك الشحيح. او يحاول ان يزيد لان ما يخرج له. وما يبقيه لغيره. ما يخرج من

الزكاة له ينفعه هو وما يبقيه ينتفع به هو او غيره. يخلفه خلفه. فاذا - 00:15:20

قدمه وزاد في حق الله جل وعلا فان الله يضاعف له وكما عرفنا من سيرة سلفنا الصالح رضوان الله عليهم كعبد الرحمن ابن عوف

وطلحة وغيرهم من عثمان بن عفان رضي الله عن الجميع. كانوا يتصدقون بجل - 00:15:50

اموالهم بين ليلة واخرى اذا اموالهم زادت ونمت اكثر مما كانت وكان عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه ينفق على الفقراء والارامل

والمحتاجين ظاهرا وخفاء. ورتب لكبار الصحابة في ما له نصيبا. وممن - 00:16:20

كان يأخذ من ما له عثمان ابن عفان رضي الله عنه وكان من اثرياء الصحابة. ولما قيل له قال انه مال طيب حلال فلا وهو رضي الله

عنه فرط لكبار الصحابة ممن بايع تحت الشجرة ومن اهل بدر ونساء النبي - 00:16:50

صلى الله عليه وسلم كل فرض له جزءا من ماله رضي الله عنه وارضاه في حال حياته ينفقه عليهم. وممن كان يأخذ من النفقة عثمان ابن عفان امير المؤمنين رضي الله عنه وهو من اثرياء الصحابة رضي الله عنه وارضاه وهو الذي جهز - [00:17:10](#) العسرة؟ ولما قيل له قال انه مال طيب حلال فلا ارداه ولما مات رضي الله عنه هل مات فقيرا؟ قسموا الذهب بالفؤوس. ما دخله عد. يعني يكسرون سبائك الذهب بالفؤوس. رضي الله عنه وارضاه. وحينما جاءت له - [00:17:30](#) عظيمة من الشام ارتج لها المدينة. ارتجت لها وخرج الناس كلهم لها. وسمعت بذلك ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عبد الرحمن بن عوف يدخل الجنة حبوا - [00:18:00](#) فاخبر رضي الله عنه بذلك فجاء مسرورا الى عائشة يستفتيها. ويتأكد منها. فلما تأكد وطلبت منه تجارته والناس في امس الحاجة اليها طلبت باضعاف مضاعفة كلما زادوه قال اعطيت اكثر. اعطيت اكثر. حتى قال لهم هل تعطوني بالدرهم سبع مئة درهم؟ قالوا لا - [00:18:20](#) هذا شيء لا يعقل. قال قد اعطيت بذلك. اشهدكم انها نفقة في سبيل الله. فانفقت رضي الله عنه على فقراء اهل المدينة من الصحابة ومن تبعهم باحسان. رضي الله عنه وارضاه - [00:18:47](#) الجيش العظيم بحمولته الكاملة ينفقها يوم وصولها رضي الله عنه. ومع ذلك ما نقص ما له زاد ونمى زيادة عظيمة فلما مات قسموا الذهب بالفؤوس يكسرون الذهب بالفأس. رضي الله عنهم وارضاهم. والله جل - [00:19:07](#) وعلا يقول مثل الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله كما تلي حبة انبتت سبع سنابل في كل سنبله مائة حبة والله يضاعف لمن يشاء اكثر من ذلك. الحبة الواحدة بسبع مئة - [00:19:37](#) حبة حبة انبتت سبع سنابل في كل سنبله مئة حبة كم يقول سبع مئة والله يضاعف لمن يشاء اكثر من ذلك. والله واسع عليم واسع الفضل. كثير العطاء عليم بمن يستحق ذلك سبحانه وتعالى - [00:19:57](#) نعم. والزكاة في الاموال على حسب الكلفة والمشقة في تحصيلها من الاموال ما زكاته الخمس. ومن الاموال ما زكاته نصف الخمس ومن الاموال ما زكاته ربع الخمس. ومن الاموال ما زكاته ثمن الخمس. اربعة اصناف - [00:20:27](#) الخمس في ماذا؟ في الركاز. الخمس في الركاز وما وجد من دفن الجاهلية ونصف الخبز في الخارج من الارض فيما سقيا بلا مؤونة بمياه العيون والانهار بلا معونة. وربع الخمس فيما سقيا بمؤونة - [00:20:58](#) وثمان الخمس في ربح التجارة وعروض التجارة. في عروض التجارة وربع العشب. ربع العشر الذي هو ثمن الخمس. يعني الخمس ونصف الخمس وربع الخمس وثمان الخمس فكلما كان المال يحصل بسهولة فزكا - [00:21:28](#) اكثر حق الله. وكلما كان حصوله بمشقة وتعب فزكاته اقل. لطف من الله جل وعلا بعباده والله جل وعلا اعطى الكثير وطلب اليسير سبحانه. ربع العشر بالمئة ريالين ونصف بالالف خمسة وعشرين ريال. الف ريال خمسة وعشرين ريال. ما تنقصها - [00:21:58](#) وانما تبارك فيها وتزيدها. وتنميتها وتطهرها. ولا تجب في المال الا اذا بلغ نصابا. كما سيأتينا في شروط الوجوب الزكاة لغة النماء والزيادة. يقال زكا الزرع اذا نمى وزاد على المدح والتطهير والصلاح. نعم الزكاة لغة انما والزيادة يقال زكى الزرع. ايش معنى زكا الزرع - [00:22:28](#) يعني انما وزاد وبورك فيه. فهي في لغة العرب قبل الشرع تطلق على المال اذا زاد. زكاة بمعنى زاد. وتطلق على الصلاح كما قال الله جل وعلا لا ولا تزكوا انفسكم هو اعلم - [00:23:08](#) بمن اتقى تزكية النفس بمعنى الشهادة لها بالصلاح والاستقامة؟ لا تمدحوا وسمي المخرج زكاة الرجل وسمي المخرج زكاة لانه يزيد في المخرج ولقيه الافات وسمي زكاة يعني سمي المال الذي يخرج المرء زكاة لانه - [00:23:37](#) زيدوا في المخرج منه. الزكاة تخرجها فتزيد في المخرج منه. واذا بقيت معه نقصته. وافسدته. سميت الزكاة التي يخرجها المرء زكاة لانه تزكي المال الذي فيه تخرج هي منه. وتقويه الافات المصائب - [00:24:07](#) البليات الحرائق والغرق والهدم والمصائب الاخرى. نعم. وفي الشرع حق واجب في مال خاص. لطائفة مخصوصة في وقت مخصوص.

وفي الشرع يعني تعريف الزكاة في الشارع تعريف الزكاة في الشرع هي حق واجب يعني هو الماء هو هو - [00:24:37](#)
الزكاة الزكاة حق واجب يعني مال يجب اخراجه. في مال محسود وهو المال الزكوي الذي تجب فيه الزكاة. الاتي تفصيله وبيانه. ليس
في كل مال المرء في في بيته لا تجب عليه الزكاة في البيت الذي يسكنه وهو ما له. وفراشه الذي يجلس عليه لا تجب فيه الزكاة.
وسيارته - [00:25:07](#)

التي يركبها لا تجب فيها الزكاة. وامتعة بيته مال لكنها لا تجب فيها الزكاة. فهي حق واجب في مال خاص ليس في كل مال. وانما
المال الذي ينمو وقابل للنمو. قابل للحركة - [00:25:37](#)
قابل للزيادة والنقص. اما الشيء الثابت فالله جل وعلا عفا عنه وجعله للمرء لا زكاة في لطائفة مخصوصة منهم هم اهل الزكاة الذين
سماهم الله جل وعلا في كتابه. فلم يكل بيانهم الى ملك مقرب ولا الى نبي مرسل - [00:25:57](#)

بل بين اهل الزكاة من هم وهم ثمانية اصناف. سيأتي بيانهم ان شاء الله. ثمانية اصناف بينهم الله جل وعلا في قوله انما الصدقات
للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم - [00:26:27](#)

وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل. هؤلاء اهل الزكاة ثمانية اصناف تجب الزكاة في وقت ليس كل يوم ولا كل شهر وانما
هي تجب في وقت تجب عند تمام الحول كما سيأتي بيانه الا في النتاج فلا يشترط له حول - [00:26:47](#)
في الحرف انتاج الزراعة ونتاج بهيمة الانعام وربح التجارة فلا فحوله حول اصلح تجب الزكاة في سائمة بهيمة الانعام بين الاشياء
التي تجب فيها الزكاة وهي سائمة بهيمة الانعام. سائمة ما هي السائمة؟ السائمة التي ترعى - [00:27:17](#)
ترعى في البر. الحول او اكثر الحول. اما اذا كانت بهيمة الانعام في البيوت تعنف فلا يخلو اما ان تكون للقتية فهذه لا زكاة فيها. او
تكون للتجارة فهذه زكاتها - [00:27:47](#)

ازيك يا عاد؟ عروض التجارة بهيمة الانعام ان كانت في البر ترعى الحول كله او بعضه اكثر الحول. فاذا زكاتها تزكى زكاة بهيمة
الانعام. وان كانت في البيت تعلف للقتية للحليب للركوب اليس فيها زكاة؟ وان كانت للتجارة - [00:28:07](#)
يبيع فيها ويشترى وجعل لها حوشا او حظيرة او مزرعة جمعها فيها فهي عروض تجارة نعم والخارج؟ والخارج من الارض تجب في
سائمة بهيمة الانعام والخارج من الارض هذا الصنف الثاني من الاصناف التي تجب فيها الزكاة وهي الخارج من الارض يعني من
الحبوب - [00:28:36](#)

والثمار الاتي بيانها بالتفصيل. ليس كل كل ثمار فيها زكاة. وانما هي في شيء منه لا في كل شيء. البقول ونحوها لا زكاة فيها. نعم
والاثمان الاثمان المراد بها الذهب والفضة. وعروض التجارة - [00:29:06](#)
وعروض التجارة هي المال الذي يتاجر به المرء. ايا كان هذا العروض. عقار مثلا يتاجر فيه يسمى عروض تجارة يشتري هذه الارض
اليوم ويبيعها بعد شهر او شهرين هذه تسمى عرض تجارة بالبيوت مثلا - [00:29:36](#)
الاقمشة مثلا هذي عروض التجارة بالالواني هذي عروض التجارة بالخطرواوت مثلا هذي عروض تجارة في الذهب والفضة اشتري بها
ويبيع هذه تعتبر عروض تجارة. وهكذا كل ما يعرض ويزول يعرض ويزول للرب - [00:29:56](#)
والكسب من ورائه يعتبر من عروض التجارة. اذا كان يتاجر بذلك يبيع ويشترى للتجارة فيعتبر هذا من عروض التجارة ايا كان نوع
هذا. حتى ولو كان من نوع العلف او من نوع - [00:30:16](#)

نقول او من نوع او من التمور او من الحبوب او من الالواني او من الاقمشة او من الفرش او اي نوع من انواع الذي يتاجر فيه تجارة
حلال فيعتبر من عروض التجارة تجب الزكاة فيه اذا حال عليه الحول - [00:30:36](#)
فمثلا البقول تخرج من المزرعة لا زكاة فيها عن الزارع لكن صاحب الدكان مثلا الذي يبيع ويشترى فيها يزكي ما عنده من التجارة ومن
الاثمان الذهب والفضة. نعم. ويأتي تفصيلها. يعني يأتي بيان - [00:30:56](#)

بالتفصيل هذي اتى بها اجمال. ما هي الاشياء التي تجب فيها الزكاة؟ يقول بهيمة الانعام والخارج من الارض وعروض التجارة
والاثمان. اربعة اصناف. بشروط خمسة تجب الزكاة بشروط خمسة. اذا اجتمعت الشروط الخمسة وجبت الزكاة وان اختلف شرط من

هذه الشروط فلا - 00:31:26

يجب على المرء زكاة وهي نعم. احدها حرية فلا تجب على عبد لانه لا مال له ولا على مكاتب لانه عبد وملكه غير تام. محددا الحرية

الا تجب الزكاة الا - 00:31:56

الايمان الحر لانه هو الذي يملك حقيقة. اما الرقيب فلا يملك. وكذلك المكاتب معه مال لا يزكيها لانه يملك تعجيز نفسه. اذا سدد ما

عليه من الدين لسيد عتق وزكى ما له ابتداء حولا. فان مات قبل ان يسدد فهو وماله لسيد. ما له مال - 00:32:16

من الذي تجب عليه الزكاة؟ الحر. صغيرا كان او كبيرا. رجلا كان او امرأة. نعم وتجب على مبعوض بقدر حرية. وتجب على مبعوض

بقدر حرية نصفه رقيق ونصفه حر. عنده الف ريال. ما الذي تجب فيه - 00:32:46

فيه الزكاة من هذا المال كم؟ خمس مئة ريال لان الف ريال للنصف الرقيق النصف الحر فالرقيق ليس عليه زكاة والنصف الحر عليه

زكاة في مقدار نصيبه فيزكي خمسا مئة ريال بقدر ما فيه من الحرية. مثلا مبعوض ربه حب وثلاثة ارباعه - 00:33:16

هو مثلا رقيق لاربعة اشخاص. واحد منهم اعتق نصيبه. فملك وثلاثة ارباعه رقيق. عنده الف ريال. ما هو المال الذي تجب فيه الزكاة

كم؟ مئة وخمسين ريالا والثاني اسلام فلا تجب على كافر اصلي او - 00:33:46

فلا يقضيها اذا اسلم. الثاني الاسلام من شروط وجوب الزكاة ان يكون المرء مسلما ان الاسلام هو مناط التكليف. اما اذا كان غير مسلم

فهل نطالبه باخراج الزكاة؟ لا ما نطالبه هل هم مخاطبون بفروع الشريعة او غير مخاطبين؟ مخاطبون بفروع الشريعة. اذا لماذا لا

نأخذها منه - 00:34:16

مخاطبون من فروع الشريعة لانها لا تقبل منهم ولا يستفيدون من دفع ويعذب عليها بالآخرة. لكن لو اخرجها تنفعه تقبل منه لا تقبل

منه اذا كنا مخاطبون بفروع الشريعة ولا نأخذ منهم الزكاة. اذا اسلم اذا اسلم - 00:34:46

وعنده مال منذ عشر سنوات واسلم اليوم هل نأخذ منه الزكاة عن الماضي؟ لا قريبا له في الاسلام. لان الزكاة ما تجب عليه حال كفره.

وان كان يعاقب ويعذب عليه - 00:35:16

فلا يقضيها اذا اسلم. نعم. لو قلنا انها تجب على الكافر لقلنا اذا اسلم يؤديها او قلنا تجب الصلاة على الكافر اذا اسلم قلنا صل خمسة

عشر سنة او عشرين سنة نعم - 00:35:36

ما تجب عليكم والثالث ملك نصاب ولو لصغير او مجنون لعموم الاخبار واقوال فان نقص عنه فلا زكاة الا الركاز. نعم. والثالث ملك

نصاب عنده مال لكنه قليل. عنده اربعين ريالا مثلا وحال عليها الحال وحال الحال الثاني وحال الحال الثالث هي لا تزيد ولا

تنقص - 00:35:56

ما يأتي به الله ينفقه هذه واضعها في الصندوق لا يتعرض لها. هل تجب فيها الزكاة هذه؟ لا ما تجب فيها الزكاة لانها ما بلغت الاصابة

اذا ما هو النصاب؟ النصاب في الفضة مئتا درهم كما سيأتينا فيما بعد ان شاء الله موضحا - 00:36:36

ونصاب الذهب عشرون مثقالا. ومئة الدرهم تعادل في الريال السعودي تقريبا ستة وخمسين ريال والجنهيات تعادل اه احداشر جنيه

ونصف. اذا بلغ هذا المقدار من الذهب احدى عشر جنيه نصف ويخرج زكاته. بلغ مائتي درهم ستة وخمسين ريال سعودي يخرج

زكاته. وما قل عن ذلك فلا زكاة. عنده اربع - 00:36:56

من الابل مثلا سائمة. ترعى الحال كله. هل هي الزكاة؟ اربع من الابل؟ لا. لما لانها ما بلغت نصابا. عنده تسع وثلاثون شاب ترعى في

البر. ما ينفق عليها شيء - 00:37:26

وحال عليها الحال. هل تجب فيها الزكاة؟ لا. لم؟ لانها ما بلغت نصابا الشرط الثالث من شروط وجوب الزكاة ان يكون المال نصابا. ولو

كان النصاب صغير او مجنون فالزكاة ليست تابعة للتكليف من كل وجه - 00:37:46

الصبي والمجنون غير مكلف لكن زكاته تجب فيه ماله تجب فيه الزكاة لانه مطلوب تنمية ماله ومطلوب زكاته وطهارته فنحن نزكيه

عنه بماذا؟ بالزكاة قوله ولو لصغير او مجنون اشارة الى ماذا؟ الى الخلاف. لانه خالف بعض العلماء رحمهم الله فقال - 00:38:16

فلا تجب الزكاة في مال الصبي ولا مال المجنون لانهم ليسوا بمكلفين. فلا تجب الزكاة في مالهم ولكن القول قول جمهور الصحابة

والتابعين والائمة انها تجب الزكاة في مال الصبي والمجنون ويخرجها عنه - [00:38:46](#)

وليه والرابع استقراره اي تمام المنعم فان نقص عنه فلا زكاة. ان نقص المال عن النصاب فلا زكاة كما ذكرت مثلا في خمسة اربع من الابل او في تسع وثلاثين من الغنم فلا زكاة فيها او - [00:39:06](#)

اقل من هذا بالدرهم او الدنانير فلا زكاة فيها. الا الركاز الركاز تجب فيه الزكاة وان قل لانه لا نصاب لها الركاز. وجد شيئا ولو يسيرا من دفن الجاهلية مثلا - [00:39:36](#)

فان عليه ان يخرج خمس ولا زكاة له ولا نصاب له لانه في حكم الغنيمة في حكم الغنيمة. والغنيمة تقسم ولو سواء كانت قليلة او كثيرة نعم. والرابع استقراره اي تمام الملك في الجملة. فلا زكاة في - [00:39:56](#)

الكتابة لعدم استقراره. لانه يملك تعجيز نفسه. والرابع استقراره اي تمام الملك في الجملة. ما هو بالجملة؟ في الجملة انتبه للفرق استقراره اي تمام الملك في الجملة يعني يكون مملوكا لشخص لو قلنا مملوكا لشخص في - [00:40:26](#) بالجملة لكان غير المملوك لا تجب فيه الزكاة مطلقا لكن فيه شيء مملوك للشخص ملكا غير مستقر تجب فيه الزكاة. فقول بالجملة لانه يوجد ملك غير مستقل تجب فيه الزكاة. ما هو - [00:41:06](#)

هذا الملك غير المستقر تجب فيه الزكاة مال له نماء؟ موقوف على شخص معين الوقف مطلقا لا تجب فيه الزكاة الا ما كان موقوفا على شخص معين فانها تجب فيه الزكاة - [00:41:36](#)

مثال ذلك قال مثلا الموقوف ثمرة هذا النخل الفقراء عموما هل تجب فيه الزكاة؟ لا قال وقف على المفطرين في المسجد من فقراء واغنياء. هل تجب فيه الزكاة؟ لا. قال هذا - [00:42:16](#)

ثمرة نخل تكون وقفا على المجاهدين في سبيل الله. من فقراء واغنياء. هل تجب فيه الزكاة قال ثمرة نخلي لابن اختي ما دام حيا. ثمرة نخبي لابن اختي لابن خالتي لابن عمي لابن عمتي مثلا لابن بنتي هل تجب فيه الزكاة؟ نعم - [00:42:46](#) لان هذا موقوف على شخص معين. هل هو مالك لهذا؟ لا ما هو بمالك ما لك لهذه الثمرة ما دامت في النخل. وهو على قيد الحياة. فلو مات قبل استواء الثمرة النخل ما صار - [00:43:26](#)

انتقلت لمن بعده. قال مثلا ثمرة هذا النخل لاختي ومن بعدها ذبني بنتي فلان مثلا فهنا ثمرة هذا النخل تجب فيها الزكاة على الاخت. لكن هل الاخت مالكة لثمرة النخل باستمرار؟ لا. ما - [00:43:46](#)

وانما هي لها مدة حياتها فتجب فيها الزكاة. فهذا قوله استقرار اي تمام في الجملة ليدخل الموقوف على شخص معين فهو غير مستقر بالجملة ولكن فيه شيء من الاستقرار. ففيه الزكاة. الموقوف الثمرة الموقوفة على - [00:44:16](#)

لشخص معين فيها الزكاة. الثمرة الموقوفة على شخص او على مجموعة او على من اتصل بصفة لا زكاة فيها. وصية مثلا قال ثمرة نخل هذه للمفطرين في المسجد. الفلاني مثلا - [00:44:46](#)

الغني والفقير. هل تجب فيها الزكاة؟ لا. لانها على جهة. فاذا كانت على واحد ففيها الزكاة. هل هو مالك؟ لا. فقله استقراره اي تمام الملك في الجملة ليدخل المال الموقوف على شخص معين ففيه الزكاة وان لم يستقم - [00:45:16](#)

يقول فلا زكاة في دين الكتابة لعدم استقراره. السيد المالك للرقيع قال لرقيعه اذا دفعت لي عشرة الاف ريال في كل شهر خمس مئة ريال فانت حر. قال الرقيق احسنت. انا ملتزم بالعشرة الان. العشرة لك في ذمتي. وساحاول - [00:45:46](#)

قولوا جمعها في ذمة الرقيق لسيدكم؟ عشرة الاف اتفقوا اليوم في اليوم الثلاثين من ربيع الاول في الثلاثين من ربيع الاول عام الف واربع مئة وتسعة تجب على السيد ان يدفع زكاة عشرة الاف ريال التي في ذمة في ذمة - [00:46:16](#)

رقيقة؟ لا لان هذا المال ليس مستقرا في الذمة يملك العبد تعجيز نفسه ولا يدفع شيء ويستمر رقيقا مدى الحياة. فدين الكتابة ليس مستقر. بخلاف الدين الذي على ملي تدفع زكاته كما سيأتينا ولو لم تقبضه لآنك متى اردته قلت له ادفع حقي - [00:46:46](#)

اه لا تجب الا زكاة في دين الكتابة من عدم استقراره لانه من هو؟ الرقيب يملك تعجيز نفسه. والخامس مضي الحال لقول عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم لا زكاة في مال حتى يحول عليه الحال. رواه ابن ماجة. ورفقا - [00:47:16](#)

مالك النماء فيوآسي منه ويعفى فيه عن نصف يوم في غير المعشر في غير المؤشر أي الحبوب أي الحبوب والثمار الشرط الخامس من شروط الوجوب ما هو الحول مضي الحول في غير المعشر يعني الحبوب والثمار - [00:47:46](#)

انت ورثت من والدك والدك مثلا يزكي ما له في رمضان. حوله في رمضان. فمات مثلا الوالد في شعبان. وورثت المال عنه. متى تزكيه انت في رمضان القريب هذا تبني على حول والدك ام ينقطع حول والدك وتستأنف حولا - [00:48:26](#)

اذا ينقطع حول والدك ما يكون في زكاة في رمضان هذا مثلا اذا كان الوالد يزكي في اما بعد. ومات في شعبان انقطعت الزكاة. انت ال اليك المال متى؟ في شعبان - [00:49:06](#)

متى تجب عليك الزكاة؟ في شعبان من السنة القادمة؟ مضي الحوض ولا يجوز التأخير عن الحول الا لحاجة. لمبرر شرعي ويكتبها الانسان على نفسه. فلا يجوز ان تتم الزكاة او تكون الزكاة عليه مثلا في رجب. ويقول اخرها في - [00:49:26](#)

رمضان لانه ما يدري قد يموت قبل رمضان فما يخرج زكاة في ذمته فيبقى مدينا للفقراء والمساكين عنده مال ما اما نصابا عنده مال اجلس يا اخي ما بلغ نصابا - [00:49:56](#)

وفي شعبان وعنده المال. وما بلغ نصابا الا في ذي القعدة. متى تجب عليه الزكاة؟ من حين صار عنده المال في شعبان؟ ام من حين بلغ النصاب وحال عليه الحول؟ من حين بلغ النصاب وحال عليه الحول يعني من ذي القعدة من السنة - [00:50:26](#)

القادمة مضي الحول مضي الحول في غير المعشر في غير الخارج من الارض الخارج من الارض انت زرعت مثلا في سفر واستوى الزرع وانتهى في شعبان في ستة اشهر استوى الزرع - [00:50:46](#)

تقول انتظر حتى يتم سنة من حين زرعت؟ لا. لان الله جل وعلا يقول واتوا حقه يوم حصاده في غير المؤشر أي الحقوق والثمار. نعم. لقوله تعالى واتوا يوم حصاده وكذا المعدن وكذا المعدن وكذا المعدن والركاز والعسل - [00:51:16](#)

قياسا عليهما. يعني العسل اذا اخذه. ما يقول مثلا انا جنيت العسل في شهر شعبان في شعبان من السنة القادمة؟ لا. اذا جنيت العسل في شعبان فزكه يوم تأخذه. الركاز وجد - [00:51:46](#)

ما لك من دفن الجاهلية؟ متى تزكيه؟ اذا استخرجته. تفكيه. تخرج المعدن كذلك المعدن الشيء الذي يخرج من الارض من المعادن سواء كان من الذهب او الفضة او حديد او نحاس او - [00:52:06](#)

مثلا جزر نيخ مثلا او شيء من من الادوية التي تخرج من الارض او او شيء له ثمن فهذا يزكيه يوم استخراجها. قياسا على والثمار. فان استفاد مالا بارث او هبة ونحوهما - [00:52:36](#)

لا زكاة فيه حتى يحول عليه الحول الا نتاج السائمة وربح التجارة ان استفاد مالا بارث او هبة. الارث تقدم لنا مثاله. والهبة مثلا انت عندك مال تتم زكاته او تحب زكاته متى؟ في شعبان. وفي - [00:53:06](#)

جمادى مثلا وهبته هبة منجزة لابنك او لاي شخص من الاشخاص هل يجب عليه ان يزكيه في شعبان اذا حال عليه الحول؟ بالنسبة لما كان لما كان ام متى يزكيه؟ يزكيه اذا تم عليه حول عنده. عنده هو - [00:53:36](#)

ولا يبني على حوله السابق. فان استفاد معا بارث او هبة ونحوه فلا زكاة فيه حتى يحول عليه الحول. انت اعطيت ولدك مالا اليوم متى يزكيه؟ يزكيه اذا حال عليه الحول عنده. ولا يبني على حوله. نعم. اذا لا نتاج السائمة وربح - [00:54:06](#)

التجارة. فان حوله حول اصله. ربح التجارة اولا عندك اربعين ريال. مثلا تتاجر بها. بدأت التجارة بدأت بها متى؟ في شعبان. فشعبان ورمضان وشوال وذي القعدة وهي في حدود الاربعين خمسة واربعين. خمسين ما تجاوزت الخمسين مثلا. في ذي الحجة - [00:54:36](#)

صارت ستة وخمسين كسبت بها متى يبدأ الحول في ذي الحجة. الاشهر الاول حينما كانت اقل من نصاب ما فيها لما بلغت نصابا نقول ابتداء الحول ابتداء الحول في ذي الحجة مثلا - [00:55:16](#)

فيها في ذي الحجة وفي محرم وسفر وما بعده وهي ستين سبعين ستين سبعين وهكذا. فلما صار في ذي القعدة صارت الف باذن الله. كسبت فيها رمضان وشوال وذي القعدة صارت الف. واجتمع الف عندك في ذي القعدة مثلا - [00:55:46](#)

الحول كم بقي عليه؟ بقي عليه ايام. في شهر ذي الحجة يحول الحوض. كم تزكي في شهر ذي الحجة نزكي ستة وخمسين ريال او تزكي مثلاً مئة ريال لانه ما حال الحول الا على مئة تقريباً - [00:56:16](#)

او اقل منها. لكن الربح جاءك في ذي القعدة مثلاً الكبير. كم تزكي؟ تزكي الالف كله في ذي الحجة لان ربح التجارة حوله حول اصله حوله حول اصله الا التجارة. بعكس ذلك المال المستفاد من راتب مثلاً. انت في ذي الحجة مثلاً عندك - [00:56:36](#)

وفرت الف ريال فلما صار في السنة القادمة ذي الحجة واذا عندك عشرة الاف ريال موفرها تجب الزكاة في كل العشرة؟ لا. تجب الزكاة في الالف الذي حال عليه الحوض. والالف - [00:57:06](#)

يجب علي في وقته في الوقت الذي وفرته فيه. والالف الثالث تجب عليه في وقته الذي وفرته فيه وهكذا. اما انت بعملك لا دخل له في النصاب الاول. وانما هو الذي حوله حول اصله. ومثله نتاج السائمة. نتاج السائمة - [00:57:26](#)

اربعين شاة. في شعبان اربعين شاة. واستمرت اربعين شاة الى رجب فلما كان في اخر رجب توالدت كلها فصارت ثمانين شاة. كم تزكي؟ كبيرة وصغيرة. كم تزكي؟ تزكي الاربعين لان حال عليه الحول - [00:57:56](#)

والبقية ما حال عليها الحول ما تزكيها؟ لا بل تزكي الجميع. تزكي الجميع. لان نتاج حوله حول اصله. وربح التجارة حوله حول اصله. وما يوفره المرء من راتبه لكل توفير حوله الخاص به. نعم - [00:58:26](#)

لو لم يبلغوا النتاج او الربح نصاباً. فان حولهما حول اصلهما. فيجب ظمه ظمها الى ما عنده ان كان نصاباً. لقول عمر اعتد عليهم بالسخلة ولا تأخذها منهم رواه مالك اعتد عليهم يعني يعد عليهم السخلة يقول عمر رضي الله عنه للذي ذهب يأخذ الزكاة يقول عد عليهم السخلة ولا تأخذها - [00:58:56](#)

يعني اذا وجدت المرأة العام عنده اربعين شاة جئته في هذه السنة وعنده اربعين شاة واربعين ساعة كم نجعلها ثمانين ولا نجعلها اربعين؟ التي حال عليها الحول نعدّها ثمانين ونعد الصغار والكبار ولا يقبل الساعي - [00:59:26](#)

السفارة لا يأخذ الا ما بلغ ما كبر فيصلح للزكاة. ولقول علي عد علي الصغار والكبار فلو ماتت واحدة من الامهات من الامهات بخلاف ما دونتجت ثم ماتت. نعم. لو كان مثلاً - [00:59:46](#)

له اربعين شاة. اربعين شاة. في شعبان فلما صار في رجب ماتت واحدة من الاربعين هذي كم صارت؟ تسعة وثلاثين انقطع الحول يبدأ بعد ما تتم اربعين. ثم نتج سخلة بعد يومين من موت الاولى. هل يبني على الحول السابق - [01:00:16](#)

لان الحول انقطع ويستأنف حولا جديدا حينما ولدت هذه - [01:00:46](#)